

وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات الأهلية

إدارة التسجيل

قرار تعديل لائحة النظام الأساسى

لمؤسسة بنات الغد «بناتى»

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٨ لسنة ٢٠٠٢ باللائحة التنفيذية للقانون المذكور ؛

وعلى مذكرة إدارة التسجيل بالإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات الأهلية

بتاريخ ٢٠١٢/٥/٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

وبناءً على ما عرضه علينا السيد الأستاذ مدير عام الإدارة العامة

للإتحادات والمؤسسات الأهلية ؛

قـرـر :

(المادة الاولى)

تعديل لائحة النظام الأساسى لمؤسسة بنات الغد «بناتى» لتصبح كالآتى :

المادة قبل التعديل	المادة بعد التعديل
الغرض من إنشاء المؤسسة ، رعاية الفئات الخاصة من الفتيات «المعاقين - مجهولى النسب - أطفال بلا مأوى - الأيتام - المسنين» لحمايتهم وتأهيلهم ليكونوا أطفالاً صالحين بالمجتمع .	الغرض من إنشاء المؤسسة ، رعاية الفئات الخاصة من الأطفال وأمهاتهم «المعاقين - مجهولى النسب - أطفال بلا مأوى - الأيتام - المسنين» لحمايتهم وتأهيلهم ليكونوا أطفالاً صالحين بالمجتمع .

المادة بعد التعديل	المادة قبل التعديل
<p>مادة رقم (١٦) : يتكون مجلس الأمناء من (سبعة) أعضاء يعينهم المؤسسون .</p>	<p>مادة رقم (١٦) : يتكون مجلس الأمناء من (خمسة) أعضاء عينهم المؤسسون هم المؤسسون .</p>

(المادة الثانية)

على جميع الإدارات المختصة بالإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات تنفيذ هذا القرار ،

وينشر بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٢/٥/٩

رئيس الإدارة المركزية

د. عزيزة يوسف مصطفى